مصطلحات مفخخة

§ أهل الذمة:

يأتي عدم انضباط المصطلحات وضبابية المفاهيم والتشويش عليها من الخلط بين ما كان وما هو كائن وما ينبغي أن يكون، وكثيرًا من الدعاة يستشهدون بالنصوص دون النظر في شرطها وسياقها التاريخي، وهذا يخالف ما تعارف عليه الفقهاء من مراعاة الأشخاص والأحوال والأزمان والأمكنة والعوائد.

من القضايا الشائكة، الجدل الذي يثار حول مصطلح أهل الذمة بين القبول والرفض، فهناك من يرى أن المصطلح ثابت وصار مطلقًا بغض النظر عن شكل الدولة السياسي، وهناك من يرى أنه تابع للعرف قابل للتغيير، وقد نشأ - نتيجة لاختلاف المنطلق الأيديولوجي بين الفريقين - خطابان متمايزان وربما متعارضان، وأنا لست مع أو ضد أحد الخطابين، وإنما أنا مجرد راصد للظاهرة، أحاول أن أحللها بقدر من الموضوعية، والموضوعية في حد ذاتها ادعاء مني، قد يكون مقنعًا للبعض، وغير مقبول للبعض الآخر.

سأبدأ في هذا الموضوع الشائك بالطواف في حادثة أو أكثر من عصور خير القرون، وسأقتبس من العصر النبوي موقفين، ومن

عصر الصحابة حادثتين، لبيان أن النص لا يتجاهل الواقع، وأن الواقع هو نص مواز، وأن العلاقة بينهما علاقة اشتباك والتحام، لا علاقة استغناء واستعلاء.

§ الجزية:

من المصطلحات المستقرة في ذاكرة الوعي الجمعي، وهي تخضع لما ذكرناه من قبل بالأفكار الآلية، أو Automatic thoughts وكل فكر ينشأ عنه شعور ما وسلوك ما يرتبط بهذا الفكر بدرجات متفاوتة.

الجزية لغة مشتقة من مادة (ج ز ي)، تقول العرب: "جزى، يجزي، إذا كافأ عما أسدي إليه"، والجزية وهي على وزن فِعلة من المجازاة، وقيل هي من الإجزاء لأنها تجزئ عن الذمي.
لكن المشكلة هي هل الجزية تنتمي للنصوص الحتمية أم للظرف السياسي؟ فإذا كانت واجبة بمعزل عن شكل الدولة، فلماذا لم يأخذها النبي صلى الله عليه وسلم من يهود المدينة؟
بالتأكيد فإن إجابة من قبيل لأن آية الجزية نزلت في العام التاسع للهجرة أي بعد إجلاء اليهود عن المدينة لن تكون مقنعة، وهي كما أشرت من قبل تندرج في عبارة الهروب إلى الأمام، وهي تشبه وضع العربة أمام الحصان، لأننا نحاول أن نبحث عن العلاقة بين النص والواقع، أو الواقع والنص أو نص الواقع وواقع النص، هذه

هي آية الجزية: (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) [التوبة: ٢٩].

وبقليل من التأمل نجد أنها مقرونة بالقتال، قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، والقتال غير القتل، فالقتال يعني أن هناك معركة بين طرفين، أو أن هناك طرفًا بدأ بالاعتداء المسلح، فردَّ عليه الطرف الآخر بالسلاح أيضًا، وربما لهذا السبب لم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من يهود المدينة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخلها فاتحًا، وهذا يعيدنا إلى القضية التي نلح على تكرارها أن الواقع ينتقي النص الذي يناسبه.

وبالعودة إلى واقعنا، فإن شكل الدولة ونظامها السياسي وطريقة أداء الخدمة العسكرية، كل ذلك أدى إلى انتفاء المصطلح، لكنه ليس انتفاء أبديًا، فهو يحتفظ بشكله النظري على الأقل، لكنه لا يمكن أن يرد إلى شكله القديم، لسبب بسيط هو أن الشكل القديم لم يعد موجودًا في اللحظة الراهنة، لكنه قابل للتكرار بنفس شروطه التي أنشأته من قبل.